الجِّهَادُ والسِّياسَةُ الشَّرعِيَّةُ

مُنَاصَحَةٌ ومُكَاشَفَةٌ للجَمَاعَاتِ الجهاديَّةِ المُعَاصِرَةِ

عبد المنعم مصطفى حليمة
" أبو بصير الطرطوسي "

إهداء

إلـى أخـي المجاهـد الكـبير الأميـر الـوفي الملا محمد عمر، حفظه الله، ونصره، وسـدَّد خطـاه .. لـه مني كل احترام، وتقدير، وإجلال.

إلى إخواني المجاهدين ـ قرة العيـن .. وصـفوة الأمـة وأملهـا ــ الـذين يـذودون عـن حيـاض الأمـة وحرماتها؛ المرابطين فـي فلسـطين .. والعـراق .. وأفغانستان .. والشيشـان .. والصـومال .. وغيرهـا مــن البلــدان والأمصــار .. حفظهــم اللــه تعــالى .. وثبتهم .. وسدد خطاهم .. ونصرههم على أعـدائهم أعداء الدين.

إلى هؤلاء جميعاً .. أهدي هـذا الكتـاب .. عسـى أن يُضـيء لهـم شـمعةً .. وهـم فـي مسـيرهم نحـو الهدف والتمكين .. إنه تعالى على ما يشاء قدير.

المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

ـ مقدمة:

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له.

وأشهدُ أنَّ لا إله إلا الله وحدَهُ لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه ﷺ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾آل عمران: 102.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾النساء:1. ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾الأحزاب:70-71.

أما بعد، فإن أصدقَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهدي هَديُ محمدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحدثاتُها، وكلَّ محدَثةٍ بدعةٌ، وكُلَّ بدعةٍ ضلالَةٌ، وكُلَّ ضلالَةٍ في النار.

اللهم ربَّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ فاطرَ السماوات والأرض، عالِمَ الغَيبِ والشهادة، أنت تحكمُ بين عبادِكَ فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختُلِف فيه من الحقِّ بإذنك، إنَّك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم.

وبعد، كنت قد كتبت مقالاً موجزاً بعنوان " الجهاد والسياسة الشرعية "، وقد ذكرت في خاتمة المقال بأنه قد تكون لي مراجعة أخرى وأوسع للموضوع؛ لأنه يُمكن أن يُكتب ويُقال فيه أكثر مما قلناه في حينه .. وقد شاء الله تعالى أن تتم هذه المراجعة .. وإضافة ما ينبغي إضافته .. وتفصيل أوسع لما تم إيجازه .. بعد أكثر من سنة من تاريخ كتابة المقال الآنف الذكر .. ليخرج في ثوب كتاب مفصَّل بعنوان " الجِّهَادُ والسِّياسَةُ الشَّرعِيَّةُ مُنَاصَحَةٌ ومُكَاشَفَةٌ للجَمَاعَاتِ الجهاديَّةِ المُعَاصِرَةِ " بعد أن خرج في ثوب مقال

موجز .. فقدر الله ما شاء فعل .. والحمد لله الذي بفضله ورحمته تتم الطيبات الصالحات.

والذي حملني على خط هذه المراجعة ــ وليس التراجع! ــ والمناصحة، والمكاشفة .. بصورة مفصلة أوسع، جملة من الأمور:

منها: موقف غالبية الناس من الحركات الجهادية المعاصرة المتمثل في الفرقاء التالية: فريق يغلب عليه الطعن والحقد، والكراهية، لكل ما يمت بصلة للجهاد والمجاهدين ــ وهؤلاء ما أكثرهم ــ فتراهم لا يُوفرون فرصة ولا مناسبة ولا وسيلة إلا ويستغلونها في الطعن والتجريح .. وهم في التعبير عن طعنهم وأحقادهم مذاهب ومشارب .. ولغايات ومقاصد عدة متباينة، لا سبيل لبيانها هنا .. ولهؤلاء نقول: افعلوا ما بدا لكم؛ ليس بعد الكفر ذنب .. فعند الله الملتقى .. وفريق ثانٍ يغلب عليه المدح والإطراء؛ فتراه ـ لغايات ومقاصد عدة متباينة، لا سبيل لذكرها هنا ـ يطرب ويصفق لكل ما يصدر عن تلك الحركات الجهادية من قول أو فعل، بغض النظر هل كان هذا القول أو الفعل حقاً أم باطلاً، وهل كان صواباً أم خطأ .. كما أنه لا يقبل أن تُقال في حق تلك الحركات الجهادية أي عبارة نقد أو تقييم أو مناصحة ومكاشفة .. وكأنها فوق المساءلة أو المحاسبة .. وهؤلاء إن لم يضروا لم ينفعوا .. وفي كثير من الأحيان يكون ضررهم على الجهاد والمجاهدين أعم من نفعهم؛ لأن في موقفهم هذا تزيين للباطل والخطأ وتقبيح للحق والصواب .. وغش للجهاد والمجاهدين .. وهم يعلمون أو لا يعلمون .. وفريق ثالث آثر الصمت والسكوت؛ رهبة أو رغبة ـ مع وجود الضرورة الملحة للمناصحة والمكاشفة والبيان ـ فلا يُعرف عنه من أي الفرقاء هو .. وما أكثر الدعاة والمشايخ في هذا العصر الذين يُعرفون بهذا الوصف الذي لا يليق بمكانتهم والدور الريادي الملقى على عاتقهم!

ومنها: أن النصحَ وإحياء عملية التناصح فيما بين المؤمنين والعاملين من أجل نصرة هذا الدين واجبٌ ديني؛ لا منة فيه لأحدٍ على أحد .. وللقيام بهذا الواجب الذي فرضه الله تعالى على عباده لا يجوز أن يستأذن أحدٌ من

أحد، فقد صح عن النبي أنه قال:" الدينُ النصيحة " قلنا: لمن؟ قال:" لله، ولكتابِه، ولرسولِه ، ولأئمة المسلمين، وعامتهم " مسلم.

وقال تعالى في سورة العصر: وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْأِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ العصر:1-3. فالناس كل الناس لَفِي خُسْرٍ ، ولم يُستثن منهم إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ؛ فمن صفات الناجين من الخسران أنهم يتواصون بالحق ويتواصون بالصبر.

ومنها: أن من عوامل نجاح واستمرارية أي عمل جاد .. أن يُحاط هذا العمل بين الفينة والأخرى .. بعملية مراجعة وتقييم ودراسة ومكاشفة شاملة وجريئة ــ بعيداً عن الإرهاب الفكري ــ لتُعرَف جوانب الخلل والضعف والنقص فتجتنَب .. وجوانب القوة .. فيُعمل على زيادتها وتفعيلها .. وعدم ذلك يعني زوال هذا العمل والقائمين عليه ولو بعد حين.

ومنها: تكرار طلب بعض الجهات والحركات الجهادية المعاصرة منا بأن لا نتردد في مناصحتهم .. والاستمرار في المناصحة .. إذ عتبهم علينا وعلى كثير من العلماء والدعاة .. أنهم لا يقومون بما يجب عليهم من نصح وتوجيه لأبنائهم وإخوانهم .. وبخاصة منهم المجاهدين المرابطين في سبيل الله.

فإن عُلم هذا الذي تقدم، أقول: كلماتي هذه ليست موجهة لأحدٍ دون أحد، ولا لجماعة من الجماعات العاملة في حقل الدعوة والجهاد دون غيرها .. وإنما المراد منها جميع العاملين من أجل نصرة هذا الدين .. وجميع الحركات الجهادية المعاصرة على اختلاف مسمياتها وعناوينها .. وأماكن تواجدها .. فهي كلها معنية من كلماتي هذه، ومن بحثي هذا.

أسأل الله تعالى السداد والقبول .. وأن يجعل من كلماتنا هذه مغلاق شرٍّ مفتاح خيرٍ .. وأن ينفع بها المسلمين، وبخاصة منهم المجاهدين .. إنه تعالى سميع قريب مجيب.

وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم.

ـ معنى السياسة الشرعية في الإسلام: السياسة الشرعية في الإسلام تعني ضبط وتوجيه السلوك البشـري ـ سواء كان راعياً أم مرعياً ـ بالأحكام الشرعية.

ويُمكن أن يُقـال كـذلك: هـي إلـزام الراعـي والرعيـة بعدل وتعاليم الإسلام.

ويُقال كذلك: هي سياسة الدنيا بالدين.

ويُقال كذلك: هي قيادة الناس إلى مصالحهم الدينيـة والدنيوية بأحكام الشريعة الإسلامية. فكل هـذه التعـاريف

للسياسة الشرعية في الإسلام ممكنة .. وهي متقاربة ومتشابهة في المعنى والدلالة لا تنافر بينها، ولله الحمد.

ومن السياسة الشرعية: جلب المصالح، ودفع المفاسد وفق مراعاة المقاصد التي جاء الإسلام للحفاظ عليها، وحمايتها بحسب تسلسلها وأهميتها، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعِرض أو النسل، والمال.

وكلما كانت المصلحة التي يُراد تحصيلها أعم لأكثر من مقصدٍ من مقاصد الدين .. كلما كان جلبها وتحصيلها مرغوباً به شرعاً أكثر .. ومقدم على غيرها .. فالمصلحة التي تنعكس إيجاباً وبالخير على الدين والنفس مثلاً مقدمة على المصلحة التي تنعكس على الدين وحسب .. وكذلك يُقال في المفاسد كلما كانت المفسدة التي يُراد دفعها .. عامة وشاملة لأكثر من مقصد من مقاصد الشريعة كلما كان دفعها أوكد .. ومرغوباً فيه أكثر.

وفيما يتعلق بالجهاد، فالجهاد والسياسة الشرعية يسيران جنباً إلى جنب، يُعضد أحدهما الآخر، ويخدم أحدهما الآخر، لا ينبغي أن ينأى أحدهما عن الآخر، ولو حصل شيء من ذلك؛ تحصل مباشرة الأخطاء، والتجاوزات .. والكبوات القاتلة .. ويقع الندم ولات حين مندم.

لذا يتعين علينا في هذا البحث أن نبين جملة من القواعد والمسائل ذات العلاقة بالجهاد والسياسة الشرعية، التي ينبغي على المجاهد أن يعيها، ويتنبه لها، وهو يعيش أجواء وغمرات الجهاد .. بل وقبل أن يتحرك نحو ساحات وميادين الجهاد والمواجهة.

نجمل ذكر هذه القواعد والمسائل ذات العلاقة بالجهاد والسياسة الشرعية، في النقاط التالية:

أولاً: الجهاد شُرِع لغيره لا لذاته: اعلم أن الجهاد ـ بمعنى القتال والمحاربة ـ شُرِع لغيره لا لذاته؛ شُرع لحماية مقاصد الشريعة والحفاظ عليها، وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعِرض أو النسل، والمال.

فإن تعطلت هذه المقاصد والمصالح .. أو تنافت ـ في مرحلة من المراحل، وفي مكانٍ من الأمكنة ـ والجهاد .. توقف الجهاد ونُظِر في أمره .. فيُقدَّم أو يؤخَّر .. وكذلك لو انتفت مبرراته؛ كأن يتحول دار الحرب إلى دار إيمانٍ، أو

دار عهد وأمان، وكذلك الشخص الواحد عندما يتحول من صفة الكافر المحارب، إلى صفة الإنسان المؤمن، أو الكافر المعاهد المُستأمَن .. فحينئذٍ لا بد من أن يتأقلم الجهاد بما يتناسب مع هذا المستجدات .. والتحولات .. وما يتعلق بها من أحكام.

ولو تأملنا وراجعنا نصوص الشريعة ذات العلاقة بالجهاد في سبيل الله، نجد أنها معللة بالحفاظ على المقاصد الآنفة الذكر أو بعضها؛ إذ لا يوجد نص يأمر بالقتال لمجرد القتال وحسب!

انظر ـ على سبيل المثال ـ قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾البقرة:193.

فعلل القتال بقوله تعالى: ﴿ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾ ﴿ فَإِنِ انْتَهَوْا ﴾ عن الفتنة وعن أسبابها ﴿ فَلا عُدْوَانَ ﴾؛ أي فلا قتال ﴿ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ الذين يظلمون فيعتدون على مقاصد الشريعة الآنفة الذكر أو بعضها.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾البقرة: 190.

فعلل القتال أولاً بأن يكون ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾، وهو القتال لكي تكون كلمة الله هي العليا، وثانياً للدفاع عن الأنفس والحرمات، والحفاظ عليها، كما في قوله ﴿ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾، فإن انتهوا ودخلوا في السلم، وكانت كلمة الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفلى ﴿ لا تَعْتَدُوا ﴾؛ أي لا تقاتلوا؛ لأن القتال حينئذٍ يكون أقرب للعدوان، و ﴿ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾التوبة:36.

فعلل القتال بأن المشركين ﴿ يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾؛ وهم إذ يُقاتلونكم كافة يستهدفون مقاصد الدين الآنفة الذكر أو بعضها .. وحتى تُحافظوا على هذه المقاصد وتحموها من عدوان المشركين لا بد لكم من أن تقاتلوهم كافة ﴿ كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾التوبة:12. فعلل قتالهم بأنهم يغدرون، وينقضون العهود والمواثيق، ويطعنون في الدين .. فإن قاتلتموهم ﴿ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ عن كل ذلك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً ﴾النساء:75. فهو أولاً قتال ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ لكي تكون كلمة الله هي العليا .. وثانياً هو قتال لاستنقاذ المستضعفين المؤمنين، الذين يتعرضون للتعذيب والفتنة في دينهم﴿ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾.

وفي الحديث فقد صح من طرق وروايات عدة، عن النبي ﴿ أنه قال:" مَن قُتِل دون دينه .. دون عِرضه .. دون مالِه .. دون مظلمته، فهو شهيد ". فالقتال لا يكون لمجرد القتال من دون غاية شرعية عظيمة ولا مصلحة راجحة.

وكذلك في آخر الزمان عندما ينزل عيس ﴿ فيقتل المسيح الدجال ومن يُشايعه ويُناصره .. فتكون هذه المعركة هي آخر معركة تُدار بين الحق وأهله من جهة، والباطل وأهله من جهة أخرى .. حيث تنقضي وتنتهي بانتهائها مبررات ومسوغات القتال .. ويعم السلام أهل الأرض كلهم، كما دل على ذلك الحديث، قال ﴿:" فيكون عيسى ابن مريم ﴿ في أمتي حكَماً عدلاً، وإماماً مُقسِطاً، يدقُّ الصليب، ويذبح الخنزير، ويضع الجزية، ويترك الصدقة[1]، فلا يسعى على شاة ولا بعير، وتُرفَع الشحناء والتباغض، وتنزع حُمَةَ كل ذات حمة، حتى يدخل الوليد يده في الحية فلا تضره.

---

[1] فلا يأمر ولا يسعى على جباية صدقة الزكاة، لكفاية الناس يومئذٍ وعدم وجود الحاجة إليها .. باب من أبواب الخير يُغلَق، والحديث فيه دلالة على أن الزكاة ليست شرطاً لصحة الإيمان كالصلاة، والله تعالى أعلم.

وتُفِرُّ الوليدةُ الأسدَ فلا يضرها، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبُها. وتُملأ الأرض من السِّلم كما يُملأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة، فلا يُعبد إلا الله، وتضع الحرب أوزارها، وتُسلَب قريشٌ مُلكها، وتكون الأرض كفاثور الفضة تنبت نباتها بعهد آدم، حتى يجتمع النفر على القَطِف من العنب فتُشبعهم، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم، يكون الثور بكذا وكذا من المال، وتكون الفرس بالدريهمات. قالوا: يا رسول الله! وما يُرخِص الفرس؟ قال: لا تُركَب لحربٍ أبداً. قيل: فما يُغلي الثَّور؟ قال: تحرث الأرض كلها "[2].

قلت: يتوقف الجهاد يومئذٍ .. وتضع الحرب أوزارها .. والخيل لا تُركب لحربٍ أبداً .. لانتفاء مبررات القتال والجهاد .. وهكذا لو أردنا أن نستطرد في ذكر النصوص الشرعية ذات العلاقة بشعيرة الجهاد في سبيل الله .. نصاً نصاً، ودليلاً دليلاً نجد أنها جميعها معللة بحماية مقاصد الشريعة الآنفة الذكر، أو بعضها، والحفاظ عليها .. والجهاد له ما يبرره شرعاً وعقلاً .. وهذا ينبغي أن يحمل المجاهد ـ وباستمرار ـ أن يسأل نفسه: ما هي المقاصد التي يريد أن يحميها ويُدافع عنها من وراء جهاده .. فإن وجد مقصداً أو بعض المقاصد الآنفة الذكر .. مضى وتوكل على الله .. ولم يلتفت إلى إرجاف المرجفين .. وإن لم يجد .. أو كان المقصد الذي يسعى إلى تحقيقه ظنياً غير متيقن ولا ممكن .. تعين عليه أن يتوقف .. وأن يُراجع نفسه .. ويُسائلها عن الغاية من جهاده وانطلاقته .. وعن المبررات التي تبرر وتسوغ له الجهاد والقتال.

ثانياً: في حال وجود تعارض بين مقاصد الشريعة:

فإن تعارضت مصالح مقاصد الشريعة الآنفة الذكر بعضها مع بعض؛ بحيث يصعب التوفيق فيما بينها، والعمل من أجلها جميعاً، وكان مراعاة بعضها يستلزم التخلي ـ مرحلياً وبصفة مؤقتة ـ عن البعض الآخر، وبالتالي لا بد من أن تقدم بعضها على بعض .. فقواعد ونصوص الشريعة تُلزم حينئذٍ بالجهاد من أجل أوكد وأعظم

---

[2] صححه الشيخ ناصر الدين الألباني في كتابه " قصة المسيح الدجال، ونزول عيسى ".

مقصد من مقاصد الشريعة وإن أدى ذلك إلى التفريط بمصلحة المقاصد الدنيا الأقل مرتبة وأهمية؛ وأعظم مقاصد الشريعة على الإطلاق مقصد حماية الدين والعقيدة والتوحيد، فلو تعارضت ـ مثلاً ـ مصلحة هذا المقصد مع مصلحة مقصد النفس أو المال .. قُدمت مصلحة مقصد الحفاظ على الدين والعقيدة والتوحيد، ولا بد، وإن أدى ذلك إلى التفريط ببعض مصالح مقصد الحفاظ على النفس والمال.

كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ﴾؛ وهذه كلها تمثل جانب مقاصد الحفاظ على النفس والمال ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ ﴾؛ وهذا هو الجانب الذي يُمثل الحفاظ على مقصد الدين والعقيدة والتوحيد .. فإن قُدم الجانب الأول المتمثل في الحفاظ على مقاصد النفس والمال على الجانب الآخر المتمثل في الحفاظ على مقصد الدين والتوحيد .. كانت النتيجة، كما قال تعالى: ﴿ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾التوبة:24.

ولما عبد بنوا إسرائيل العجل من دون الله .. ووقعوا في الشرك .. كانت كفارة ذنبهم هذا أن اقتلوا أنفسكم، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾البقرة:54.

قال ابن كثير في التفسير: قال ابن جرير: حدثني عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا إبراهيم بن بشار، حدثنا سفيان بن عيينة قال: قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال موسى لقومه: ﴿ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ قال: أمر موسى قومه عن أمر ربه ﴿ أن يقتلوا أنفسهم, قال: وأخبر الذين عبدوا العجل فجلسوا وقام الذين لم يعكفوا على العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم وأصابتهم ظلمة شديدة, فجعل يقتل بعضهم

بعضاً, فانجلت الظلمة عنهم وقد جلوا عن سبعين ألف قتيل, كل من قُتِل منهم كانت له توبة, وكل من بقي كانت له توبة ا- هـ.

وفي الحديث فقد صح عن النبي أنه قال:" إذا تبايعتم بالعِينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم "[3]. أي ترجعوا إلى جهادكم فتجاهدوا في سبيل الله .. وتقدموا مصلحة مقصد سلامة الدين والعقيدة والتوحيد، ومصلحة أنفسكم، وأعراضكم .. على مصلحة المال الذي يتأتى لكم من وراء الانشغال برعي البقر أو الزراعة .. فإن لم تفعلوا ذلك، وآثرتم إلا أن تقدموا مصلحة المال الذي تحصلون عليه من وراء انشغالكم بالرعي والزراعة " سلّط الله عليكم ذلاً "، وأصبحتم عبيداً وتبعاً لأمم غيركم .. وتكالبت عليكم أمم الكفر كما تتكالب الأكلة على قصعتهم!

وكذلك يُقال في بقية المقاصد: فمقصد النفس والحفاظ عليها مقدم على ما بعدها ـ عند وجود التعارض واستحالة إمكانية التوفيق ـ من المقاصد؛ كالعقل، والعِرض، والمال.

فإن قيل: كيف أمرنا الله تعالى بأن نقاتل دون عِرضنا ومالنا .. وفي القتال إزهاق للأنفس .. ولو كانت النفس أعز لما جاز أن تُزهق في الدفاع عن العِرض والمال؟

أقول: القتال دون العِرض والمال .. ودفع المعتدين عن عدوانهم .. فيه حياة للأنفس .. وسلامة للعِرض والمال معاً .. ولو زُهقت بعض الأنفس ففي موتها حياة للجماعة والآلاف .. وسلامة لحقوقهم وحرماتهم، كما قال تعالى: وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ البقرة:179.

لكن لو حصلت الصورة التالية: قطاع طريق أوقفوا رجلاً ضعيفاً لا طاقة له في مواجهتهم .. فخيروه بين القتل وبين أن يدفع لهم ما معه من مال .. أو خيروا

---

[3] السلسلة الصحيحة: 11.

أوليـاءه بـدفع مبلـغ مـن المـال أو قتلـه .. فأوليـاؤه أي الخيارين يجب أن يقدموا أو يختاروا؟!

لا شك أن النقل والعقل يُلزمان ـ في هذه الصورة ـ بتقديم المال من أجل إنقاذ النفس؛

لأن مقصد الحفاظ على النفس أعز وأعظم من مقصد الحفاظ على المال.

من هنا جاء الأمر بوجوب فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو بالمال إن لزم الأمر، كما في الحديث:" إن على المسلمين من فيئِهم أن يُفادوا أسيرهم، ويؤدوا عن غارِمِهم "؛ لأن النفس وإنقاذها من أسر العدو، والحفاظ عليها .. مقدم على المال والحفاظ عليه.

ماذا نستفيد مما تقدم ..؟

نستفيد أموراً، منها: أن المصالح والمفاسد تُقدَّر وتُقاس بميزان الشرع .. بعيداً عن الهوى ورغبات النفس .. أو حب التشفي .. ولا بد للمجاهد من أن يُحسن تشخيصها وتحديدها .. ويُحسن التفاضل والموازنة فيما بينها على ضوء الشرع، وعلى النحو المتقدم .. وقبل أن ينطلق للجهاد دونها .. حتى لا يُقدم الأدنى على الأعلى؛ أو يُضحي بالأعلى من أجل الأدنى .. فيحسب أنه ممن يحسنون صنعاً، وواقع حاله خلاف ذلك.

كذلك لا يجوز إزالة منكر بمنكر أكبر منه، أو مثله، أو التضحية بمصلحة محققة ثابتة بمصلحة ظنية، احتمال تحقيقها ظني وضئيل، وفي الحديث فقد صح عن النبي أنه قال:" لا ينبغي لمؤمنٍ أن يذلَّ نفسَهُ "، قالوا: وكيف يذلك نفسَه؟ قال:" يتعرَّض من البلاء لما لا يُطيق "[4]. وذلك عندما يُحاول أن يُزيل فتنة أو ضرراً بفتنة أو ضررٍ أكبر .. وأحياناً يتحقق الضرر الأكبر ومن دون أن يُزال الضرر الأصغر!

قال ابن تيمية في الفتاوى 14/472: وإذا كان قومٌ على بدعةٍ أو فجور، ولو نُهوا عن ذلك وقع بسبب ذلك شرٌّ أعظم مما هم عليه من ذلك، ولم يمكن منعهم منه، ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم يُنهوا عنه .. فالمنهي عنه إذا زادَ شرَّه بالنهي، وكان النهي مصلحة راجحة كان حسناً،

---

[4] صحيح سنن ابن ماجه: 3243.

وأما إذا زادَ شرُّه وعظم وليس في مقابلته خير يفوته لم يُشرَع إلا أن يكون في مُقابلته مصلحة زائدة، فإن أدى ذلك إلى شرٍّ أعظم منه لم يُشرَع مثل أن يكون الآمرُ لا صبرَ له، فيُؤذى فيجزع جزعاً شديداً يصير به مذنباً، وينتقصُ به إيمانهُ ودينُه، فهذا لم يحصل به خير لا له ولا لأولئك ا- هـ.

وقال ابن القيم في كتابه القيم أعلام الموقعين 3/16: إنكار المنكر أربع درجات، الأولى: أن يزولَ ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وإن لم يزل بجملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله، الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه؛ فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهادٍ[5]، والرابعة محرَّمة؛ فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله؛ كرمي النشاب، وسباق الخيل، ونحو ذلك.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدَّس الله روحه ونوَّر ضريحه يقول: مررتُ أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقومٍ منهم يشربون الخمر، فأنكرَ عليهم من كان معي فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرَّمَ اللهُ الخمرَ لأنها تصد عن ذكر الله، وعن الصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمرُ عن قتل النفوس وسبي الذرية، وأخذ الأموال، فدعهم ا- هـ.

ومنها: أن التوحيد وتحصيله والحفاظ عليه أعظم مقصد ومصلحة على الإطلاق .. لا تعلوه ولا توازيه مصلحة .. وعند إجراء المقارنة والمفاضلة بين المصالح لا بد من مراعاة ذلك .. وتقديم مصلحة التوحيد على ما سواها من المصالح إن استحيل التوفيق فيما بينها.

كذلك جانب المفاسد .. فإن مفسدة الشرك والكفر .. وإقراره ومباركته .. لا توازيه مفسدة .. وهو أشد من مفسدة القتل والقتال، كما قال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾الأنفال:39.

---

[5] الراجح لدي أنه لا يجوز؛ لأن إزالة منكر بمكنر مثله عبث لا فائدة منه، كمن يزيل شيئاً بشيء مثله، من غير زيادة ولا نقصان، والإسلام منزه عن العبث، وإضاعة الأوقات فيما لا طائل ولا فائدة منه.

ومنها: بطلان الدعوات المريبة التي يُفيد ظاهرها الحرص على بعض المقاصد والمصالح الدنيوية .. على حساب مقصد ومصلحة العقيدة والتوحيد .. ومصلحة سلامة دين وعقيدة الناس .. إذ ترى من القوم من يدعو إلى الدخول في موالاة وطاعة الطواغيت الكافرين الظالمين الحاكمين، والركون إليهم وإلى أنظمتهم .. والكف عن مناوأتهم .. ومناوأة أنظمتهم الفاسدة المرتدة .. من أجل مصالح مادية دنيوية .. لا ترقى بحال إلى مستوى مصلحة التوحيد التي يُضحى بها منذ الخطوة الأولى التي يُوطأ بها نحو بلاط الطواغيت المجرمين .. ليُعطى لهم السمع والطاعة والولاء!

ونحو ذلك الذين يسلكون بعض الطرق والمناهج الباطلة التي يتخللها الشرك؛ كالعمل النيابي التشريعي الديمقراطي ونحوه .. من أجل مصالح دنيوية أو دينية لا ترقى بحال إلى مستوى التضحية بمصلحة التوحيد .. فتراهم يضحون بالمصلحة الأعلى من أجل المصلحة الأدنى، وهم يعلمون أو لا يعلمون!

وكذلك نستفيد بطلان تلك الدعوات التي تدعو للتوحد مع طوائف الكفر والشرك والردة والزندقة .. ويكون ذلك على حساب التوحيد .. وسلامة دين وعقيدة الناس .. كما هو الحال مع من يُطالبون الأمة بالتوحد مع الشيعة الروافض على ما هم عليه من كفر وشرك ينقض التوحيد .. وينقض الدين وأصوله .. وقبل أن يُطالبوا الآخرين بأن يتبرأوا مما تلبسوا به .. وعُلِم عنهم بالضرورة أنه كفر وشرك وزندقة!

ومنها: أن العمل الجهادي لا يكفي فيه النظر إلى ما يجوز أو إلى ما هو مباح فعله والقيام به .. لكي يُفعَل بعد ذلك بغض النظر عن المصالح والمفاسد، أو النتائج التي يُمكن أن تترتب عن فعل هذا الجائز أو المباح .. فالقضية بالنسبة للمجاهد لا تنتهي عند النظر فيما يجوز أو لا يجوز وحسب .. وإنما ينبغي أن يتعدى نظره إلى أبعد من ذلك؛ إلى ما يُمكن أن يترتب على فعل هذا الجائز من آثار ونتائج، ومن مصالح ومفاسد.

فإذا كان فعلٌ مباح سيؤدي إلى تفويت فرض، أو تفريط بواجب، أو تفويت مصلحة كبيرة، وجلب ضررٍ أكبر يعلو ضرر الإمساك عن فعله .. فحينئذٍ يكون فعل هذا المباح الجائز محظوراً، والإمساك عن فعله هو الأولى، والأقرب لما تلزم به الأدلة الشرعية والعقلية.

مما يدل على ذلك أمساك النبي عن قتل رأس النفاق ابن أُبي لما قال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعزُّ منا الأذل .. وكان ـ قاتله الله ـ يعني بذلك النبي .. وقد أشار بعض الصحابة على النبي بقتله إلا أن النبي امتنع عن فعل ذلك، وعلل منعه بقوله:" والله لو قتلته يومئذ لأرغمت أنوف رجال .. فيتحدث الناس أني قد وقعت على أصحابي فأقتلهم صبراً "!

فإذا كان قتل منافق معلوم النفاق .. سيؤدي إلى مثل هذه الفتنة؛ إلى تفرق وتقاتل الأصحاب والإخوان .. وأن يتحدث الناس أن المسلمين يقتلون بعضهم بعضاً، وفي ذلك من التنفير والضرر ما فيه .. فالأولى حينئذٍ الإمساك عن قتل هذا المنافق الذي يُظهر نفاقه .. وإن كان في الأصل قتله جائزاً .. فليس كل جائزٍ يجب القيام به!

فما يقوله الناس .. وأثر ما يقوله الناس على الناس .. معتبر يجب أن يُراعى عند المجاهدين والعاملين لهذا الدين .. فلا يجوز أن نعطي العدو المادة أو الذرائع التي تُعينهم أكثر على التوسع في التشويش والتشويه .. وتنفير الناس عن دين الله، وقد صح عن النبي أنه قال:" ادعوا النَّاس، وبَشِّروا ولا تُنفِّروا، ويَسِّروا ولا تُعَسِّرُوا " مسلم.

ومن لوازم ذلك أن ينتهي المرء عن الأسباب والأعمال التي لا يُمكن أن تصب إلا في خانة التنفير عن دين الله!

في كثير من الأحيان يوجد عملان كلاهما مباحان يؤديان نفس الغرض .. لكن أحدهما غريب بعض الشيء يسبب فتنة لشريحة من الناس أو المجتمع .. لا يُمكن أن يفهموه أو يفسروه بطريقة صحيحة .. بينما العمل الآخر يخلو من أي فتنة .. والناس تتفهمه وتتقبله من دون أي

ردة فعل سلبية تجاهه .. فحينئذٍ الشرع والعقل يُلزمان المرء بضرورة اختيار العمل الآخر!

كم كان يحزنني ذلك اللغط الواسع الذي دار حول شرعية قتل أسير العدو حزاً بواسطة الذبح بالسكين .. رغم الآثار السيئة المنفرة المترتبة عن استخدام تلك الطريقة ـ والتي أصبحت فيما بعد ذريعة للعدو في التمثيل بجثث المسلمين وهم أحياء ـ وكأنه لا يوجد خيارات غيرها تؤدي غرضها .. من دون أن تثير أي اعتراض أو سوء فهم من الناس .. وبعضهم توسع فرتب على المسألة ولاء وبراء .. وكأنها من مسائل الأصول، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

في الأثر عن ابن مسعود ﷺ:" ما من رجلٍ يُحدثُ قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم ".

وعن علي بن أبي طالب ﷺ، قال:" حَدِّثوا النَّاسَ بما يَعرِفُون أتحبونَ أن يُكَذَّبَ اللهُ ورسولُه "البخاري.

أقول: كذلك عاملوا الناس بما يعرفون .. حتى لا يُفتنوا .. ويفهموا الجهاد خطأ .. أتحبونَ أن يُكَذَّبَ اللهُ ورسولُه؟!

ونحو ذلك القيام بعمل محدود في آثاره ومن حيث المصالح المترتبة عليه .. يؤدي إلى فوات مصالح أعظم منها، وتحصيل مفاسد أكبر من المفاسد التي استؤصِلت أو يُراد استئصالها من وراء ذلك العمل المحدود .. فحينئذٍ يكون الإمساك عن فعل ذلك العمل المحدود في آثاره ومصالحه هو الأولى، وهو الذي ينبغي القيام به.

لا يُقبل من أي امرئٍ ـ حتى لو سمى نفسه مجاهداً ـ أن يرمي قنبلته في أي اتجاه وأي مكان .. ومن دون أن يكترث بما يمكن أن يترتب عن إلقائه للقنبلة بتلك الطريقة من آثار ونتائج .. وبما يمكن أن تحققه من مفاسد وتفوته من مصالح معتبرة في شرع الله!

لا يُقبل من أي امرئ ـ حتى لو سمى نفسه مجاهداً ـ أن يقتل فرداً من العدو .. أو يُحدث حدثاً معيناً محدود النفع .. ثم ينجو بنفسه .. وهو يعلم مسبقاً أن قتله لهذا الفرد من العدو أو فعله لهذا الحدث ..سيؤدي إلى قتل واعتقال مئات من المسلمين .. وإلى انتهاك حرماتهم

وأعراضهم .. وتعطيل مصالحهم الخاصة والعامة .. ثم هو لا يستطيع أن يفعل حيال ذلك شيئاً!

لا يُقبل ـ شرعاً ولا عقلاً ـ أن يُزال ضرر صغير بضررٍ كبير، ولا منكر صغير بمنكر أكبر، ولا كفر أصغر بكفر أكبر .. ولا كفر أكبر مجرد بكفر أغلظ وأشد كفراً .. حتى لو حصل ذلك باسم الجهاد والمجاهدين!

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى 28/129: وجماع ذلك داخلٌ في القاعدة العامة: فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد، والحسنات والسيئات أو تزاحمت؛ فإنه يجب ترجيح الراجح منها

فيما إذا ازدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد.

فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فيُنظر في المعارض له؛ فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأموراً به، بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته ا- هـ.

وقال 14/472: وإذا كان قوم على بدعة أو فجور، ولو نُهو عن ذلك وقع بسبب ذلك شرٌّ أعظم مما هم عليه من ذلك، ولم يمكن منعهم منه، ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم يُنهوا عنه .. فالمنهي عنه إذا زاد شره بالنهي، وكان النهي مصلحة راجحة كان حسناً، وأما إذا زاد شره وعظم وليس في مقابلته خير يفوته لم يُشرع إلا أن يكون في مقابلته مصلحة زائدة، فإن أدى ذلك إلى شرٍّ أعظم منه لم يُشرَع؛ مثل أن يكون الآمر لا صبر له، فيؤذى فيجزع جزعاً شديداً يصير به مذنباً، وينتقص إيمانه ودينه ا- هـ.

ثالثاً: الجهاد يُشترط له القدرة والاستطاعة:

اعلم أن جميع التكاليف الشرعية يُشترط للقيام بها القدرة والاستطاعة، فإن حصل العجز رُفع التكليف إلى حين تحقق القدرة والاستطاعة، بما في ذلك تكليف الجهاد في سبيل الله، كما قال تعالى: لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ الفتح:17. أي ليس على ذوي الأعذار هؤلاء حرج في التخلف عن الجهاد

.. لحصول العجز وانتفاء القدرة على القيام بمتطلبات الجهاد .. ما نصحوا لله ولرسوله ، وللمجاهدين.

وكذلك قوله تعالى: لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ . وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ التوبة:91-92. فهؤلاء ليس عليهم حرج ولا سبيل إن تخلفوا عن الجهاد .. لحصول العجز والضعف الذي يمنعهم من القيام بمتطلبات الجهاد .. إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَعْلَمُونَ التوبة:93. أما هؤلاء لا يُعذرون .. وهم مؤاخذون ومحاسبون لو تخلفوا عن الجهاد؛ لأنهم أغنياء وأقوياء، يملكون القدرة على القيام بمتطلبات ولوازم الجهاد في سبيل الله.

وقال تعالى: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا البقرة:286. وقال تعالى: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ التغابن:16.

قال ابن كثير في تفسير قوله: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا البقرة:286. أي لا يُكلَّف أحد فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم ا- هـ.

وفي الحديث فقد صح عن النبي أنه قال:" وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم" متفق عليه.

قال الشافعي رحمه الله: فإن الله تعالى يعلم أن هذا مستطيع يفعل ما استطاعه فيثيبه، وهذا مستطيع لا يفعل ما استطاعه فيعذبه، فإنما يعذبه لأنه لا يفعل مع القدرة، وقد علم الله ذلك منه، ومن لا يستطيع لا يأمره ولا يعذبه على ما لم يستطعه ا- هـ.

وقال العز بن عبد السلام رحمه الله: إن من كُلِّف بشيء من الطاعات فقدر على بعضه وعجز عن بعضه، فإنه يأتي بما قدر عليه، ويسقط عنه ما عجز عنه ا- هـ.

ماذا نستفيد مما تقدم ..؟

نستفيد أموراً عدة، منها: أن العجز إن كان طارئاً لعلَّةٍ يُزالُ بزوالها، فإنه يتعين حينئذٍ العمل على إزالة العجز بإزالة علته وسببه؛ إذ لا يجوز الاستسلام للعجز ما وُجِد سبيل لدفعه وإزالته.

قال ابن تيمية في الفتاوى 28/259: يجب الاستعداد للجهاد بإعداد القوة ورباط الخيل في وقت سقوطه للعجز؛ فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ا- هـ.

ومنها: أن العجز لا يبرر الوقوع في المحظور أو اللجوء إليه؛ كاللجوء إلى وسائل وأعمال تتسم بالغدر أو فيها شبهة غدر .. أو تؤدي إلى ذهق الأنفس البريئة المعصومة شرعاً .. بذريعة أننا لا نستطيع أن نصل إلى العدو إلا من خلال هذه الوسائل والأعمال!

فانتفاء القدرة يُلزم السعي والعمل على تحقيق القدرة والاستطاعة .. وإزالة أسباب العجز والضعف .. لكنه لا يبرر الوقوع في المحظور أو الحرام؛ فالغايات في ديننا مهما عظمت لا تبرر الوسائل المحرمة.

فشمَّاعة العجز والضعف ـ التي يتعلق بها بعض الناس ـ لا تبرر لنا بحال ارتكاب المحظور والوقوع فيه!

ومنها: أن الحماسة مطلوبة، لكن الزائد منها قد تحمل صاحبها على الوقوع في التهلكة .. كأن يقع صيداً سهلاً بأيدي العدو .. مع علمه المسبق ـ بنسبة كبيرة راجحة ـ أنه لو انطلق إلى ساحة من ساحات الجهاد .. من خلال طرق معينة أنه سيقع أسيراً بيد العدو .. إذ لا مناص ولا قدرة له على أن يتفادى ذلك .. ومع ذلك تراه يفعل!

والله تعالى يقول: ﴿ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾البقرة:195.

أقول ذلك: لأن من الشباب المسلم من يحمله الحماس على المغامرة والمخاطرة .. رغم عجزه وضعفه .. وشعوره أن احتمال نجاح مغامرته ضئيل جداً .. وقبل أن يستوفي الإعداد المطلوب .. ومع ذلك تراه يُغامر ويُخاطر .. فيقع في المحظور والأسر .. ولو تأملت أسباب اعتقال كثير من المسلمين في الأسر عند العدو .. تجد مرد ذلك إلى هذا السبب الذي ذكرناه!

التضحية مطلوبة .. ولا بد منها .. لكن ينبغي أن توضع في مكانها المناسب .. وبعد الأخذ بكامل أسباب السلامة .. وهذا من تمام التوكل، والله تعالى أعلم.

ومنها: من الفقه والسياسة الشرعية أن يتم التمييز بين مراحل الضعف وما يتعلق بها من أحكام ونصوص شرعية، وما توجب من التزامات ونهج، ومواقف .. وبين مراحل القوة والتمكين وما يتعلق بها من أحكام ونصوص شرعية، وما توجب من التزامات، ونهج، ومواقف؛ إذ الخلط بينهما وحمل نصوص كل جانب منهما على الآخر .. مؤداه إلى الوقوع في مخالفات وأخطاء فادحة لا تُحمد عواقبها .. قد ترتد على الصف الإسلامي بالهلاك والدمار!

فمن كان يعيش مراحل الضعف وظروفه .. ثم أراد أن يحمل على نفسه الأحكام والنصوص التي تُحمَل على مراحل القوة والتمكين .. فهو من وجه يكون قد أخطأ خطأ شرعياً فقهياً فادحاً لا يليق بمن يتصدى للقيام بالمهام الكبار والذود عن حياض الأمة .. ومن جهة يكون قد كلّف نفسه مالا تُطيق ولا تقدر عليه .. وهذا منهي عنه كما تقدمت الإشارة .. ومن وجه يكون قد تشبَّع بما لم يُعطَ، وبما ليس فيه، ومن تشبَّع بما لم يُعطَ كلابس ثوبي زورٍ .. ومن جهة فإن فاعل ذلك يدل على أنه يعيش عالم الخيال .. ولم يُحسن قراءة الواقع جيداً .. وهو بعد كل ذلك يكون قد عرَّض نفسه ومن معه لبلاء ليس لهم به طاقة .. وربما للهلاك!

كم كان يحزنني حال ذاك الأخ الكريم ــ شفاه الله وعافاه وفكَّ أسره ــ الذي يعيش مستضعفاً مع جملة المستضعفين في إحدى بلاد الغرب .. الذي ادعى لنفسه أنه الخليفة الراشد الذي يجب أن يُبايع من جميع المسلمين في الأرض .. وكان يتصرف كخليفة .. ولا يقبل من الناس أن يتعاملوا معه إلا كخليفة .. ويُخاطبوه كخليفة .. بينما هو في واقع حاله يعيش ضعيفاً في خيام القوم .. لا يملك من شؤون حياته شيئاً!

كذلك في المقابل من كان يعيش مراحل القوة والتمكين ثم أراد أن يحمل على نفسه نصوص وأحكام مراحل الضعف والاستضعاف .. فإنه بذلك يقع في خطأ

شرعي فقهي فادح .. ومن جهة يقع في التفريط فيما يجب عليه القيام به مما يقدر عليه، ومثله في ذلك مثل من يتخلف عن القيام مما يجب عليه شرعاً .. ومن دون عذر معتبر!

ولا يزال عتبي قائماً على إخواننا في دولة الطالبان ـ ردَّ الله إليهم دولتهم وملكهم ـ لما أعلنوا عن دولتهم بأنها إمارة إسلامية أفغانية .. لا تُلزم إلا المسلمين الأفغان .. ولا تتعدى اهتماماتها الحدود الأفغانية .. وليس خلافة إسلامية .. ترعى شؤون جميع المسلمين في الأرض .. وتُلزمهم بما يجب عليهم شرعاً نحو خلافتهم وخليفتهم من الطاعة والنصرة والولاء .. رغم توفر الظروف والمعطيات السياسية والجغرافية والعسكرية والبشرية التي كانت تمكنهم من الإعلان عن ذلك!

فإن قيل: وهل لمراحل الاستضعاف أحكام ونصوص تتعلق بها تختلف عن الأحكام والنصوص ذات العلاقة بمراحل وظروف القوة والتمكين؟!

أقول: نعم؛ من هذه النصوص والأحكام ذات العلاقة بمراحل الضعف ـ على سبيل المثال لا الحصر ـ قوله تعالى:

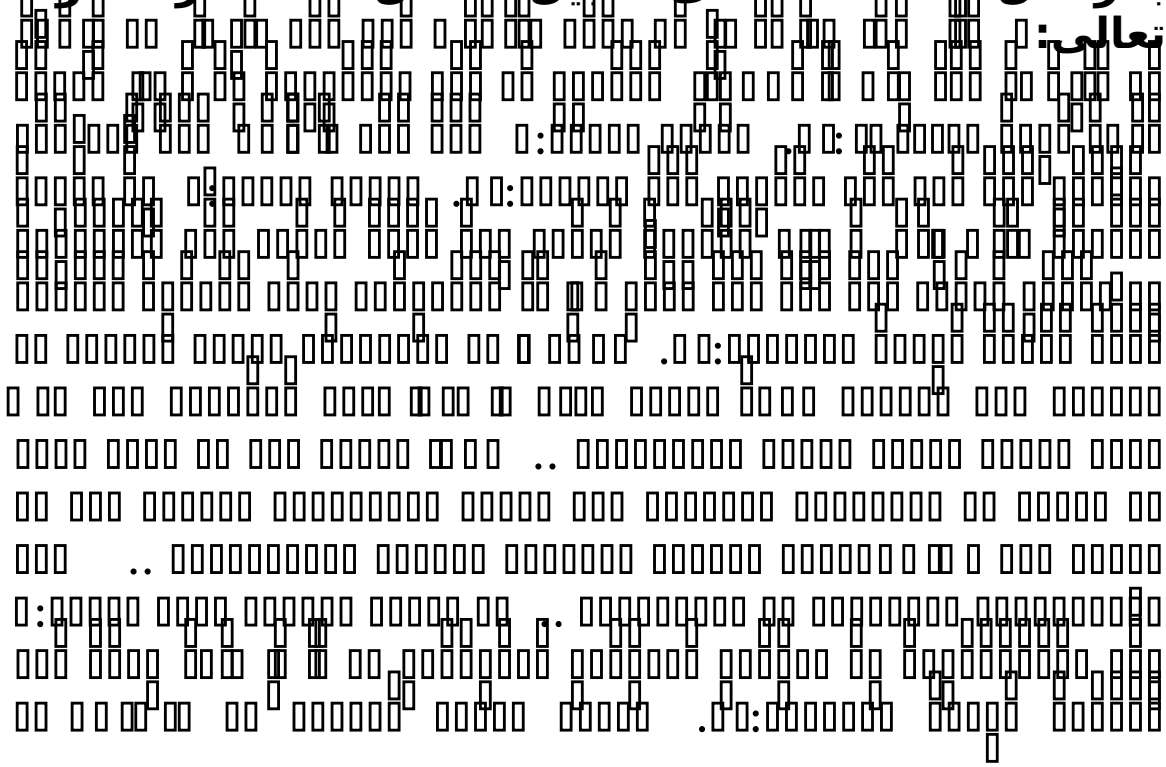

[illegible]

6 صحيح سنن أبي داود: 4110.

[7] صحيح الجامع: 6378.

[8] روها أحمد، صحيح الجامع: 4027.

وعن عائشة، أنها قالت:" ما خُيِّرَ رسولُ الله بين أمرين إلا أخذَ أيسرَهُما، ما لم يكُن إثماً كان أبعدَ الناسِ منه[9]، وما انتقم رسولُ الله لنفسِه، إلا أن تُنتَهك حرمَةُ اللهِ فينتقمُ لله بها " متفق عليه.

وقال :" إيَّاكُم والغُلُو في الدين[10]، فإنما هلَكَ من كان قبلكُم بالغلوِّ في الدين "[11].

وقال :" إنَّ الدينَ يُسْرٌ، ولن يُشَادَّ الدينَ أحدٌ إلا غَلبَه " البخاري[12].

وقال :" عليكُم هدياً قاصِداً[13]، فإنَّهُ من يُغالِب هذا الدينَ يغلُبُه "[14].

وقال :" إنَّ اللهَ رفيقٌ يُحبُّ الرِّفقَ في الأمرِ كُلِّه " البخاري.

وقال :" إنَّ اللهَ رفيقٌ يُحبُّ الرِّفقَ، ويُعطِي على الرفقِ ما لا يُعطي على العنفِ، ومَا لا يُعطي على ما سواهُ " مسلم.

وقال :" إنَّ الرِّفقَ لا يكونُ في شيءٍ إلا زانَهُ، ولا يُنزَعُ من شيءٍ إلا شانَه [15]" مسلم. وقال :" مَن يُحرَمِ الرِّفقَ يُحْرَمِ الخيرِ " مسلم.

---

9 أي إذا كان هذا الذي خُيِّر فيه إثماً كان أبعد الناس عنه، وأشدهم نفوراً منه .. وفي ذلك ردٌّ على أولئك الذين يفسرون التيسير في الدين على أنه وقوع في المحظور .. وتجاوز للمشروع .. ما دام فيه تيسيراً على الآخرين!

10 الغلو في الدين؛ هو كل ما زاد عن المشروع المنصوص عليه في الكتاب والسنة.

11 رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم، السلسلة الصحيحة: 1283.

12 قال ابن حجر في"الفتح" 1/117: والمشادة بالتشديد المغالبة، والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفقَ إلا عجز وانقطع فيُغلب ا- هـ.

13 أي طريقاً معتدلاً وسطاً من غير جنوح إلى إفراط ولا تفريط.

14 رواه ابن أبي عاصم في السنة، وصححه الشيخ ناصر في التخريج: 95. وقوله " يُغالب "؛ أي يجنح للتشدد .. ويعتزل الرفق والاعتدال .. فلا يأخذ بالرخص الشرعية حيث ينبغي الأخذ بها.

15 الرفق زين، وخلافه شين .. يُشين صاحبه ولو بعد حين.

وغيرها كثير من النصوص الشرعية التي تفيد وتلزم باجتناب الغلو، والتشدد في الدين، وفقه التعسير .. والتزام جانب الرفق والتيسير ما وجد لذلك سبيلاً شرعاً.

وحتى لا نبقى في العموميات لا بد من أن نشير إلى بعض معالم التشدد والغلو .. والتنطع ــ التي يُعرَف بها بعض غلاة ومتشددي هذا العصر ـ لنحذرها ونجتنبها، ونُحذِّر منها، ومن أصحابها.

من تلك المعالم والصفات: الجنوح دائماً إلى خيار التشدد مع وجود السعة التي تسمح باختيار اليسر والأيسر!

ومنها: اجتناب الرفق .. والميل إلى العنف والشدة دائماً .. والطرب له .. حتى يُصبح العنف صفة لاصقة لصاحبه .. كل منهما يُعرَف بالآخر!

ومنها: تكفير المسلمين بالظن والمتشابهات .. والمحتملات .. وفي كثير من الأحيان يكون بالمباحات التي تقبل الاختلاف والاجتهاد .. وهذا أغلظ مما كان عليه الخوارج الغلاة الأوائل الذين عُرفوا بتكفير المسلمين بالكبائر!

ومنها: الاستهانة والاستخفاف بحرمات ودماء من صان الشرع حرماتهم ودماءهم .. متذرعين
بذرائع واهية ساقطة لا تبرر لهم الاعتداء أو سفك الدم الحرام!

ومنها: الاستهانة والاستخفاف بحرمة العهود والعقود والمواثيق .. فلا يُراعون حرمة لعهد ولا ذمة .. فطبائعهم وأخلاقهم .. تحملهم على الغدر والخيانة!

وفي قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾الرعد:25.

قال القرطبي في التفسير: قال سعد بن أبي وقاص: والله الذي لا إله إلا هو إنهم الحرورية.

ومنها: تقديم حب التشفي والانتقام .. وما تهواه النفس .. على الحكم الشرعي .. فالحكم الشرعي تبعاً لهواهم وليس هواهم تبعاً للحكم الشرعي .. فترى أحدهم يصغي لنداء حب التشفي والانتقام أكثر مما يصغي إلى

الحكم الشرعي .. وما يُلزمه به من انضباط والتزام .. ويبحث عن الحكم الشرعي ليستأنس ويتقوى به على ما هو عليه .. وليس من أجل المتابعة والدخول في الطاعة لله ولرسوله .. وإن خالف ذلك هواه.

قال تعالى: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ آل عمران:128.

وقال تعالى: وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى . فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى النازعات:40-41.

وفي الحديث فقد صح عن النبي أنه قال:" لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به "[16].

وقال :" أفضلُ الجهادِ أن يُجاهدَ الرجلُ نفسه وهواه "[17]. أي يحمل نفسه على الطاعة والمتابعة للحكم الشرعية .. وإن أدى ذلك إلى مخالفة ما يهواه.

وقال :" من أحبَّ لله، وأعطى لله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان "[18]. وما أقل من يفعل ذلك .. فالعلماء والزهَّاد والعبَّاد والمجاهدون .. يتفاضلون فيما بينهم على قد تفاضلهم في تحقيق هذا المعنى في أنفسهم، وواقع حياتهم.

وعن المقداد بن الأسود قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمتُ لله، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله :" لا تقتله "، قال: فقلت يا رسول الله إنه قد قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ قال رسول الله :" لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال " متفق عليه.

حب التشفي يقضي بأن يقتله .. وبخاصة بعد أن قطع يده .. بينما الحكم الشرعي يقضي بأن لا يقتله .. وأن يُصبح هذا الذي قطع يده ــ ثم لاذ من السيف بشجرة

---

16 رواه النووي في الأربعين النووية، وقال عنه: حديث حسنٌ صحيح.

17 صحيح الجامع: 1099.

18 أخرجه أبو دادود وغيره، السلسلة الصحيحة: 380.

فقال:" أسلمتُ لله " ـ أخاً له في الله له عليه كامل حقوق أخوة الإسلام!

هذا دين الله لا مجال فيه للهوى .. وحظوظ النفس .. فمن لم يُدرك ذلك فعليه أن يُراجع قراءته للإسلام من جديد!

ومنها: تقديم سوء الظن على حسن الظن بالمسلمين .. وتضييق ساحة الأعذار على الناس .. فيأخذون الناس بالظن والشبهات!

ومنها: البذاءة والفجور في الخصام .. والمؤمن ليس بطعَّانٍ ولا لعَّانٍ، كما في الحديث، فقد صح عن النبي أنه قال:" ليس المؤمن بالطعَّان، ولا اللعَّان، ولا الفاحش، ولا البذيء "[19].

وقال :" إن اللعَّانين لا يكونون يوم القيامة شهداء ولا شفعاء "[20]. واللعانون هم كثيرو اللعن .. فاللعن والشتم ديدنهم الدائم، بموجب وغير موجب.

وقال :" م ا من شيءٍ أثقلُ في ميزان العبد المؤمن يوم القيامة من حُسن الخلق، وإن الله يبغض الفاحش البذيَّ "[21].

وقال :" أحب عباد الله إلى الله أحسنهم خلقاً "[22].

وعن عبد الله بن مسعود قال: ألأمُ أخلاق المؤمن الفحش[23].

وعن أنس، قال: لم يكن رسولُ الله فاحشاً ولا لعَّاناً، ولا سبَّاباً، وكان يقول عند المَعْتَبَةِ:" ما له تَرِبَ جبينُه " البخاري.

وعن أبي هريرة، قال: قيل يا رسولَ الله ادعُ على المشركين، قال:" إنِّي لم أُبعَثْ لعَّاناً، وإنما بُعِثتُ رحمةً " مسلم. فداه نفسي .. وصلوات ربي وسلامه عليه.

---

19 صحيح الأدب المفرد:237.

20 صحيح الأدب المفرد:240.

21 رواه الترمذي، وقال:حديث حسن صحيح.

22 السلسلة الصحيحة:432.

23 صحيح الأدب المفرد:239.

ومنها: الاستخفاف بحرمة وحقوق العلماء والكبراء .. فلا يَعرفون ولا يُراعون لهم حقاً، وهذا مخالف لقول النبي ﷺ: " ليسَ مِن أمتي مَنْ لم يُجِلَّ كبيرَنا، ويرحَم صَغِيرَنا، ويَعرِف لعالِمنا "[24]. أي يعرف له حقه من إجلال وتوقير واحترام.

هذه بعض خصالهم وصفاتهم .. وبالتالي لا بد للجماعة المجاهدة الجادة الراشدة .. من أن تحذر تلك الصفات والخصال .. وتحذر من أن يتسللها أو ينتسب إليها من يتصف بتلك الصفات والخصال .. فيحرفها عن جادة الحق والصواب .. ويسيء إلى جهادها وما هي عليه من الحق!

قد يُستساغ .. ونتفهم .. وجود فرد أو أفراد في جماعة من الجماعات تعمل لهذا الدين .. يتصفون ببعض تلك الصفات الآنفة الذكر أعلاه .. لكن لا يُستساغ ولا يُقبل من الجماعة أن تكون تلك الصفات المنفرة من ضمن منهاجها وتأصيلاتها .. وأخلاقياتها .. وأدبياتها .. وتُمارس على مستوى القيادة والموجهين للجماعة، والأفراد سواء!

نحن لا نفترض جماعة تعمل من أجل نصرة هذا الدين .. لا تُخطئ .. أو لا يُتوقع منها .. ومن أفرادها الخطأ .. فهذا لا نفترضه .. ولا نُطالب به .. لأنه فوق الممكن .. وبخاصة بعد انقراض القرون الخيرة الأولى .. وإنما الذي ننكره ولا نقبله .. أن يُستحسَن الخطأ .. وأن تعتمد الجماعة خطأ من الأخطاء الشرعية .. كمنهج يُتَّبع .. وكأصل من أصولها تحتكم وترد إليه نزاعاتها.

الخطأ مع الإقرار بأنه خطأ .. سهل علاجه واحتواؤه .. وهو لا يُشكل مشكلة على العمل الإسلامي .. أما عندما يُستحسن هذا الخطأ .. ويُؤصَّل له .. ويُرد إليه .. ويُرتَّب عليه ولاء وبراء .. فحينئذٍ يصعب علاج واحتواء هذا الخطأ .. كما يصعب التراجع عنه .. وهو حينئذٍ لم يعد خطأ وحسب .. وإنما يتعدَّى ذلك ليرقى إلى درجة البدعة والإحداث في الدين .. وبالتالي لا بد لذوي العلم من بذل مزيد من الجهد لمواجهته ومعالجته .. واستئصاله .. وقبل أن يستفحل ويتمكن .. ويتحول إلى منهج يسلكه السالكون!

---

[24] رواه أحمد وغيره، صحيح الترغيب: 96.

سادساً: عدم الخلط بين ساحات الحرب والقتال وبين ساحات العهد والأمان: إذ لا بد من الانتباه والحذر من اعتبارهما سواء في الوصف والحكم .. والتعامل معهما وكأنهما شيء واحد .. من دون تمييز بين الأحكام المتعلقة بساحات العهد والأمان، والأحكام المتعلقة بساحات الحرب والقتال .. فهذا خطأ شرعي، وأخلاقي، وسياسي، لا تُحمد عُقباه!

فساحات الحرب والقتال لها أحكامها الخاصة بها، وساحات العهد والأمان لها أحكامها الخاصة بها .. لا يخلط بينهما إلا امرؤ جاهل .. أو رجل هان عليه دينه فاستحلى واستعذب الغدر!

وساحات العهد والأمان نسبية وهي قد تختلف من شخص لآخر، ومن جماعة لأخرى؛ ومن دولة لأخرى؛ فقد تكون ساحة من ساحات الحرب هي ساحة حرب بالنسبة لمجموع الأمة باستثناء من يدخل في عهدها وأمانها من المسلمين كأفراد أو جماعات بعهد استثنائي خاص بهم، أو من يعيش فيها من المسلمين المقيمين المتجنسين بعهد وأمان، وعقد وميثاق اجتماعيين .. يلزم الطرفين المتعاقدين بالسلام والأمن الاجتماعيين .. وبأن يؤمِّن كل منهما الطرف الآخر .. فهؤلاء أيضاً لهم أحكامهم الخاصة بهم التي تمنعهم من القتال أو إحداث أي شيء يُخل بشروط هذا العقد والأمان .. بخلاف غيرهم من أبناء الأمة خارج تلك الساحة المحاربة، فهم في حلٍّ من ذلك كله .. فما يلزم المعاهدين من المسلمين لا يلزم المحاربين منهم، والعكس كذلك ما يلزم المحاربين من المسلمين لا يلزم المعاهدين منهم .. إذ لكلٍّ منهما أحكامه الخاصة به دون غيره.

وافتراض فريق من المسلمين محارب لجهة من الجهات .. وفريق آخر معاهد مسالم لنفس الجهة .. ممكن لا تعارض ولا تنافر بينهما .. والشريعة قد أجازته وأقرته.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ

اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾الأنفال:72.

فالآية الكريمة تحدثت عن فريقين من المؤمنين: فريق يربطه عهد وميثاق مع جهة من الكافرين، وفريق آخر هم في حرب وقتال مع نفس الجهة من الكافرين .. والفريق المعاهد من المؤمنين لا يجوز له أن يُقاتل دون الفريق الآخر المحارب من المؤمنين، ويُدافع عنه .. ما دام بينه وبين هؤلاء المشركين المحاربين عهد وميثاق يلزمهم بالأمان وعدم القتال .. ولو شاؤوا قتالهم ونصرة إخوانهم للزمهم أولاً أن ينبذوا إليهم عهدهم على سواء .. ثم بعد ذلك يُقاتلوا دون إخوانهم.

قال ابن كثير في التفسير: وقوله ﴿ وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ ﴾الآية, يقول تعالى وإن استنصركم هؤلاء الأعراب, الذين لم يهاجروا في قتال ديني على عدو لهم فانصروهم, فإنه واجب عليكم نصرهم, لأنهم إخوانكم في الدين, إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار, بينكم وبينهم ميثاق أي مهادنة إلى مدة, فلا تخفروا ذمتكم ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم, وهذا مروي عن ابن عباس ﴿ ا- هـ.

ونحو ذلك ما أخرج مسلم في صحيحه عن حذيفة بن اليمان ﴿ قال: ما منعني أن أشهد بدراً إلا أني خرجت أنا وأبي حُسيل ـ والده ـ قال: فأخذنا كفار قريش، قالوا: إنكم تريدون محمداً، فقلنا: ما نريده، ما نريد إلا المدينة، فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه، فأتينا رسول الله ﴿ فأخبرناه الخبر، فقال:" انصرفا، نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم ".

النبي ﴿ وأصحابه يستعينون اللهَ على قتال كفار قريش .. بينما حذيفة ووالده يعتزلان القتال ــ بأمرٍ من النبي ﴿ .. في أشرف معركة بين الحق والباطل عرفها التاريخ كله وإلى يوم القيامة ــ وفاء بالعهد .. ومراعاة لحرمة العهد .. وحتى لا يُقال أن أصحاب محمدٍ ﴿ ينقضون العهد .. حاشاهم!

قال النووي في الشرح 12/144: وفيه ـ أي الحد يث الآنف الذكر أعلاه ـ الوفاء بالعهد ا- هـ.

وكذلك قصة الصحابي أبي بصير المعروفة؛ حيث كان ومن معه من المؤمنين يُقاتلون كفار قريش، من خارج حدود المدينة المنورة، بينما النبي صلوات ربي وسلامه عليه ومن معه من المؤمنين في المدينة كانوا في صلح وعهد مع قريش يمنع من قتالهم .. وفق ما يقتضيه العمل بصلح الحديبية كما هو معلوم للجميع .. فهذه الصورة ممكنة الوقوع لا تنافر ولا تضاد فيها.

قال الشافعي رحمه الله في الأم 4/263: إذا دخل قوم من المسلمين بلاد الحرب بأمان، فالعدو منهم آمنون إلى أن يفارقوهم أو يبلغوا مدة أمانهم، وليس لهم ظلمهم ولا خيانتهم، وإن أسر العدو أطفال المسلمين ونساءهم لم أكن أحب لهم الغدر بالعدو، ولكن أحب لهم لو سألوهم أن يردوا إليهم الأمان وينبذوا إليهم، فإذا فعلوا قاتلوهم عن أطفال المسلمين ونسائهم ا- هـ.

وقال كذلك رحمه الله في الأم 4/ـ 293: وإذا دخل جماعة من المسلمين دار الحرب بأمان فسبى أهل الحرب قوماً من المسلمين لم يكن للمستأمنين قتال أهل الحرب عنهم حتى ينبذوا إليهم، فإذا نبذوا إليهم فحذروهم، وانقطع الأمان بينهم كان لهم قتالهم، فأما ما كانوا في مدة الأمان فليس لهم قتالهم ا- هـ.

ونقول كذلك: لساحات الحرب والقتال نصوصها الشرعية التي تُحمل عليها، ولساحات العهد والأمان نصوصها الشرعية الخاصة بها والتي تُحمل عليها لا ينبغي الخلط بينهما .. كما لا ينبغي حمل نصوص ساحة على الساحة الأخرى .. فيقع حينئذٍ الخطأ والزلل .. والشرود عن الحق والاعتدال.

فمن نصوص التي تُحمل على ساحات القتال والحرب على - سبيل المثال - قوله تعالى:

[illegible]

ومنها: أنـه لا يجـوز للمسـلم المحـارب ممـن يعيـش خـارج سـاحة العهـد والأمـان .. أن يـوجه نـداء للمسـلم المعاهد .. بأن يُقاتل، ويعتـدي علـى حرمـات مـن يربطـه معهم عهد أمان وجوار من الكافرين .. بأي نوعٍ من أنواع الأذى .. ولو فعل الآخر فاستجاب للنـداء .. قبـل أن ينبـذ عهده وأمـانه للطـرف الآخـر علـى سـواء .. ويتحلـل منـه ومن تبعاته .. فهو غادر ناقض للعهد والأمان .. وقد وقـع في الغدر الذي حرمـه اللـه تعـالى، وعليـه وعلـى أمثـاله

تُحمل النصوص الشرعية التي تفيد تحريم الغدر، وتبين ما للغادر من وعيد شديد.

كما في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾الرعد:25.

وفي الحديث فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال:" إن لكل غادر لواء يُعرف بقدر غدرته ".

وقال ﷺ:" الغادر يرفع ـ وفي رواية يُنصَب ـ له لواء يوم القيامة ، يقال : هذه غدرة فلان بن فلان ".

وقال ﷺ: " إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة، يرفع لكل غادر لواء، فقيل : هذه غدرة فلان بن فلان ".

وقال ﷺ: " من أمَّن رجلا على دمه فقتله فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة ".

وقال ﷺ:" إذا اطمأن الرجل إلى الرجل ثم قتله بعدما اطمأن إليه، نُصب له يوم القيامة لواء غدر".

وقال ﷺ:" من قتل معاهداً لم يُرِح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً ". وفي رواية:" من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً " .

وقال ﷺ:" قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ـ منهم ـ: رجل أعطى بي ثم غدر ..".

وقال ﷺ:" ألا من ظلم معاهداً، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسٍ منه فأنا حجيجه يوم القيامة ".

وقال ﷺ:" أربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصاً: إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر . ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها ".

وقال ﷺ:" علامة المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا ائتمن خان ". وهذه أحاديث كلها صحيحة، بعضها في الصحيحين ولله الحمد .. نعوذ بالله من الخذلان، وأن نقع فيما يوجب غضب الرب ﷻ وسخطه.

ومنها: أن سنة الله تعالى في الغادرين أن يهلكهم في الحياة الدنيا، ويسلط عليهم أعداءهم، ويجعل القتل فيما بينهم، كما في الحديث، فقد صح عن النبي أنه قال:" لن يهلك الناس حتى يغدروا ..".

وقال :" ما نقض قوم العهد قط إلا كان القتل بينهم ..".

وقال :" ما نقض قوم العهد إلا سلط عليهم عدوهم ..".

وفي الأثر الصحيح عن ابن عباس :" ما نقض ــ وفي رواية: ما خترَ ـ قوم العهد إلا سلط الله عليهم عدوهم ..". وهذا أمر مشاهد وملموس لمن تدبره وتأمَّله .. وأراد الاعتبار .. فالواقع المشاهَد يُصدق النصوص الشرعية .. وليس له إلا أن يصدقها.

ووالله إني لأخاف على إخواني المجاهدين من عواقب الوقوع في الغدر أو في شبهة غدر .. أكثر مما أخاف عليهم من عدوهم المدجَّج بالأسلحة الفتاكة المتطورة .. وهذا مما حملني مراراً ــ ولا أزال ــ على أن أحذرهم من الغدر وعواقبه .. وأن لا يتجرأوا عليه مهما كانت الغنائم أمامهم مغرية وثمينة .. نسأل الله تعالى أن يغنيهم من فضله، وبحلاله عن حرامه .. وأن يحفظهم من كل سوء.

ومنها: أن استجابة الأقلية المسلمة التي تعيش في بلاد غير المسلمين .. لنداء الغدر غير المسؤول .. هذا يعني اعطاء المبررات والمسوغات للطرف الآخر القوي بأن يتحلل من التزامات عهده وأمانه .. وأن يباشر في عمليات التصفية والاستئصال .. كما أنه يعني حرمان تلك الأقلية المسلمة من جميع حقوقها الخاصة والعامة التي تتمتع وتستفيد منها وهي ملتزمة بعهدها وأمانها .. وضرب جميع مؤسساتها ومصالحها الدينية والدنيوية سواء .. وما أسهل فعل ذلك على الطرف المقابل لو أرادوا ذلك .. ووجدوا المبرر الكافي لفعل ذلك!

فإن حصل شيء من ذلك فالملام حينئذٍ هو البادئ بالغدر ونقض العهد بغير وجه حق .. لا سواه .. والبادئ أظلم .. ولا يلومنَّ حينئذٍ إلا نفسه الأمارة بالسوء!

ولكي تتضح الصورة أكثر، فإن الشيء يُعرَف بضــده .. فلو عكسنا المسألة لتصـبح كالتـالي: بحيـث يـوجه الكفـار المحاربون نداء إلى إخوانهم ممن يعيشون مـع المسـلمين في مجتمعاتهم بعهد وعقد وأمان، بأن يغدروا بالمسـلمين .. ويُقـاتلوهم ويقتلـوهم .. ويسـتحلوا حرمـاتهم .. فلـو استجابوا لهذا النداء، وترجموه عملياً في واقـع حيـاتهم .. فما هـو الموقـف الشـرعي حينئـذٍ مـن هـذه الأقليـة الـتي غدرت بالعهد والأمان .. واستحلت الحرمـات .. واسـتجابت لنداء الغدر الذي أتاها من الخارج؟!

الجــواب يعرفــه الجميــع: المحاربــة والاستئصــال .. وحرمانها من كامـل الحقـوق الـتي تُمنـح للمعاهـد الـذمي الذي يلتزم بعهده وأمانه .. ولا يغدر .. هكذا ستكون معاملة المسلمين لهم لو غدروا .. وبالتالي لا ينبغي أن نلومهم لو عاملونا بما نعاملهم به لو غدرنا بهم .. ونحن في ديارهم!

لأجل ذلك كله قلنـا ونقـول: أنـه ليـس مـن الـدين ولا السياسة الشرعية والشـعور بالمسـؤولية نحـو المسـلمين ومصالحهم وأمنهم .. توجيه تلـك النـداءات أللامسـؤولة .. للأقلية المسلمة المستضعفة الـتي تعيـش فـي بلاد وديـار غير المسـلمين .. وترتبـط مـع تلـك الـديار وأهلهـا بعهـود وعقــود ومواثيــق مغلّظــة تُلزِمهــا بالأمــان والســلام الاجتماعيين مع المجتمع وأهله .. بأن يغدروا .. ويقتلـوا .. ويفجروا!

فإن قال قائل: نغزوهم في ديارهم كما يغزوننـا فـي ديارنا.

يُقال لـه: دونـك وذلـك .. وهـذا حقـك .. والشـرع قـد ضمن لك هذا الحق .. ولكـن لا تغزوهـم بالغـدر، ولا بأنـاس بينهـم وبيـن القـوم عهـد وميثـاق يمنعهـم شـرعاً وعقلاً ومروءةً مـن الاعتـداء أو أن يُحـدثوا أي حـدثٍ يتنـاقض مـع مقتضـيات العهـد والأمـان الـذي أُبـرم بيـن الطرفيـن .. فالإسلام قد حرم ذلك .. وقد تقـدمت الإشـارة إلـى أنـه لا يجوز قتال العدو بالغدر .. وإنما يُقاتل بما تلـزم بـه قواعـد ومبادئ وأخلاقيات الشريعة الإسلامية لا غير[25].

---

[25] إن واجهتك تساؤلات وشبهات حول الموضوع تريد عنها جواباً .. لم تجده في كلماتنا أعلاه .. راجع كتابنا " الاستحلال ".

سابعاً: اعتماد استراتيجية واضحة ممكنة: من عوامل نجاح واستمرار أي جماعة جهادية معاصرة أن تضع لنفسها استراتيجية واضحة المعالم .. ممكنة التنفيذ .. مقدور عليها .. تناسب قدراتها وظروفها .. معلومة لجميع أفرادها .. والناس من حولها .. حتى العدو ينبغي أن يعرف عنها هذه الاستراتيجية .. بحيث لو وقع حدث مريب أو متشابه ـ قد يكون العدو من ورائه ـ لا ينسجم مع خطة واستراتيجية الجماعة .. وحاول العدو ـ مستغلاً قدراته الإعلامية ـ أن ينسب إلى الجماعة هذا العمل .. ويحملها تبعاته أمام الرأي العام المحلي والعالمي .. الكل يعلم أن هذا الحدث لا يُمكن أن يُنسب للجماعة الفلانية؛ لأن استراتيجيتها معلومة .. وهذا الحدث يتنافى مع استراتيجيتها وأدبياتها، وأولوياتها!

أما عند غياب الاستراتيجية الواضحة .. الممكنة والمقدور عليها .. يُمكن أن يُنسب إلى الجماعة كل عمل مشين .. وغير مُشين .. يحدث هنا أو هناك .. والناس قد يصدقون ذلك عنها؛ لأنهم لا يعلمون شيئاً عن استراتيجيتها .. وأولوياتها .. والعدو هو المستفيد الأول من وراء ذلك؛ لأنه يسهل عليه أن ينسب لهذه الجماعة ما يريد، وينفي عنها ما يريد!

فإن قيل: ما الذي تعنيه من عبارتك الاستراتيجية .. وأن تكون للجماعة استراتيجية واضحة ممكنة؟

أقول: الذي أعنيه من الاستراتيجية هي الخطة العامة؛ التي تُحدد أولويات الجماعة .. والساحة أو المساحة التي تتحرك فيها .. دون غيرها .. والأهداف التي تريدها وتقصدها .. دون غيرها .. ووسائلها التي تعتمدها في عملية الصراع أو المواجهة مع العدو .. ثم تعلل لماذا تبنت هذه الخطة والاستراتيجية في عملية المواجهة والصراع، إن رأت في ذلك مصلحة.

فمثلاً: هل من استراتيجيتها .. حصر الصراع مع نظام معين .. أم أنظمة عدة معينة محورية في المنطقة .. أم مع جميع الأنظمة والدول في العالم كله .. وفتح جبهة في كل مكان من العالم .. وهل الصراع محصور مرحلياً على

طرد الغزاة المعتدين المستعمرين من بلدٍ معين .. أو بلاد معينة من بلاد المسلمين .. أم هو أوسع من ذلك .. ثم ما بعد طرد الغزاة المستعمرين .. ما هي الاستراتيجية أو الخطة الموضوعة والمتبعة لما بعد التحرير .. وهل ساحة المواجهة محصورة داخل ساحة الصراع والتوتر .. أم هي ممتدة لتشمل بقاع أخرى .. ودول أخرى .. وأراضٍ أخرى وربما العالم كله .. وهل من سياسة واستراتيجية الجماعة تحييد بعض الأطراف الأقل عداوة وخطراً والأبعد عن مناطق التوتر أم الكل عندها سواء .. وهل من وسائل الجماعة العمليات المسماة بالاستشهادية أم لا .. وهل من وسائلها كذلك تفجير المباني العامة التي لا تخلو من وجود أبرياء صان الشرع حرماتهم .. أم لا .. وهل ترى لنفسها جواز قتل الأنفس المعصومة البريئة من أجل قتل فرد أو مجموعة أفراد من العدو أم لا .. وغيرها من الأسئلة التي تحدد الإجابة عنها استراتيجية الجماعة، وأهدافها .. وطريقتها في العمل .. ثم هي بعد ذلك كله؛ هل هذه الجماعة تملك القوة والقدرة على أن تترجم هذه الاستراتيجية على أرض الواقع .. من دون أن يترتب على ترجمتها وتنفيذها مفاسد كبرى لا يمكن دفعها أو احتواؤها .. وتفويت مصالح كبرى .. أعظم مما يتم تحصيله وجلبه .. أم أنها مجرد أضغاث أحلام .. ومجرد حبر على ورق .. وعمل هنا وهناك لا يؤبه لعواقبه وآثاره على الإسلام والمسلمين .. فهذا الذي نعنيه
ونريده من حديثنا عن الاستراتيجية الممكنة[26].

فإن عُلم هذا الذي تقدم، أقول: مما تقتضيه السياسة الشرعية تحديد العدو المباشر، الأقرب والأكثر خطورة على الإسلام والمسلمين، والتي تكون مواجهته أكثر

---

[26] أحد الإخوان حدثني عن جماعة من الجماعات الجهادية المعاصرة .. وكأنه كان يريد أن يعرفني عليها .. فسألته عن استراتيجية هذه الجماعة .. وعن أدبياتها التي تدل على هذه الاستراتيجية .. وقد وجهت له بعض الأسئلة الواردة أعلاه .. فما كان منه إلا أن قال: استراتيجية الجماعة قائمة على أساس مواجهة وقتال الكفار والمرتدين والزنادقة كلهم .. وفي كل بقعة من بقاع الأرض .. فسألته عن عدد أفراد هذه الجماعة .. فكان التقدير أنها بضعة عشرات .. وكحدٍّ أعلى بضعة مئات .. فتأمل!

إلحاحاً من غيره .. ومن ثم توجيه الجهود لدفعه ورد عدوانه .. وهذا لا يُمكن إلا بعد تحييد الأعداء الآخرين الأقل خطورة وعداءً .. والأبعد في مواقعهم عن ساحات التوتر والصراع .. وإشعارهم بنوع أمانٍ إن اقتضى الأمر .. وعدم إثارتهم وفتح جبهات فرعية معهم .. تستنزف الطاقات والجهود من غير طائل يُذكر .. ويكون ذلك كله على حساب مواجهة العدو الرئيسي الأساس والأشد خطورة، والأكثر إلحاحاً.

بل إن من الأطراف ليس فقط يمكن تحييدها في عملية المواجهة والصراع .. بل يُمكن الاستفادة منها؛ لوجود مصالح مشتركة قد تجمع ـ في مرحلة من المراحل ـ بين المجاهدين وتلك الأطراف في مواجهة عدو أشرس وأخطر .. مواجهته تكون أكثر إلحاحاً وضرورة .. الكل يستفيد من مواجهته ورده .. فحينئذٍ من السياسة الشرعية الاستفادة من عداوة هذه الأطراف .. لذلك العدو المشترك .. وليس إثارتها وفتح حروب وجبهات فرعية معها .. تستنزف الطاقات .. تسر العدو الأكبر .. وتكون على حساب المعركة الأم!

فهذا وارد .. وتاريخ الحركات الجهادية القديمة منها والحديثة .. مليئة بالشواهد والدلائل على صحة ما ذكرناه .. فهذا لا يتعارض مع النقل .. بل النقل والعقل يؤيدانه ويباركانه.

فقد صح عن النبي [illegible]:" [illegible]"[27]. [illegible]:" [illegible] "[illegible]

[illegible]

[illegible]

---

[27] صحيح سنن أبي داود: 2405.

[illegible][28].

---

28 مما يُذكر ويُستأنس به في هذا الصدد جهاد الأفغان أبَّان الغـزو الروسي لأفغانستان ، وكان يوجد بينهم مـن المجاهـدين والعلمـاء العرب الكثير وعلى رأسهم الشيخ عبد الله عزام رحمه الله ــ حيـث وجدناهم حريصين أشد الحرص على أن لا يفتحوا معركة مع الروس خارج أفغانستان .. وفي دول أخرى تتواجد فيها مؤسسـات للدولـة الروسية .. علماً أن باكستان التي احتضنت المجاهدين الأفغان في تلك الحقبة .. كان يوجد فيهـا سـفارة للاتحـاد السـوفيتي .. وفـي السفارة جميع الأقسام العسـكرية والسياسـية والاقتصـادية الـتي تتواجـد عـادة فـي أي سـفارة .. وكـان مـن السـهل جـداً علـى المجاهدين الوصول إليهـا .. ومـع ذلـك لـم يسـتهدفها المجاهـدون الأفغـان؛ لعلمهـم أن اسـتهدافها .. يعنـي بالضـرورة فتـح معركـة جديدة .. وجبهة جديدة .. مـع الدولـة المضـيفة وهـي الباكسـتان .. وهذا وفق جميع المقاييس ليس لصالحهم!

وكذلك جهاد الأخوة فـي فلسـطين .. فمـن أسـباب نجـاحهم .. واستمرار جهادهم .. وتعاطف الناس معهـم .. حصـر المعركـة مـع الصهاينة اليهود .. داخل أراضي فلسطين .. مع اسـتطاعتهم علـى طلب العدو خارج حدود فلسطين لـو شـاؤوا .. لكـن لمـا كـان ذلـك يعني فتح معارك جانبية وإضافية تسـتنذف طاقـاتهم وكـوادرهم لا طاقة لهم بها .. مع تلك الدول التي يُستهدف فيها العـدو الأسـاس .. تجنبوا ذلك!

وكذلك يُقال في الحركة الجهادية الشيشانية .. والحركة الجهادية السورية في الثمانينات .. والحركة الجهادية الكشميرية .. وغيرهـا

كثير من الحركات الجهادية المعاصرة .. نراها قد التزمت بهذا النهج والسياسة .. والتي منحتها مساحة أوسع للحركة والعيش والاستمرارية .. وتعاطف الناس معها!

أنت عندما تستهدف مؤسسة من المؤسسات الأمريكية في الصين مثلاً .. فأنت لا تكون قد حاربت أمريكا .. وإنما تكون قد دخلت في معركة مفتوحة .. مع الصين، والمجتمع الصيني .. كل خيارات التصعيد مع الدولة الصينية تكون حينئذٍ ممكنة ومفتوحة!!

وبالتالي لا يُقبل منك لو قلت أنا لا أستهدف الصين .. ولا أريد أن أفتح معركة مع الصين .. ومعركتي ليست مع الصين .. فهذا تناقض بين القول والفعل .. فعندما تستهدف أي طرف في غير دولته .. فأنت تستهدف الدولة المضيفة لهذا الطرف، وتفتح معها معركة مفتوحة شئت أم أبيت!

لما قامت إحدى الفصائل الجهادية العربية المتواجدة في الباكستان بضرب السفارة المصرية .. في عملية انتحارية .. والتي كانت فاشلة وفق كل المقاييس الشرعية والسياسية والعسكرية .. حيث كان ضحيتها الحارس المتواجد عند باب السفارة .. وبعض المراجعين من المسلمين الباكستانيين الذين كانوا يبغون الحصول على تأشيرة من أجل السفر إلى مصر .. إضافة إلى قتل الفاعل لنفسه بنفسه .. أما السفير وطاقم السفارة المصرية كله لم يُصب بأدنى أذى .. ومع ذلك اعتبرها البعض غزوة الغزوات .. والتي ما بعدها غزوة!!

وأنا هنا لا أريد أن أناقش وأقيِّم هذا الحدث القديم .. فكان لي رأي فيه .. في حينه .. ولكن الذي أود أن أشير إليه هنا، أن مثل هذا العمل .. لا يدخل في إطار مواجهة النظام المصري ومؤسساته الفاسدة .. وإنما يدخل بشكل أساس ومباشر في مواجهة عسكرية مسلحة مع الدولة الباكستانية والمجتمع الباكستاني المضيف يومئذٍ لجميع المجاهدين بكل أطيافهم وجنسياتهم ولغاتهم على أراضيه .. والسؤال الذي يطرح نفسه ـ وهذا الذي يهمنا هنا من الإشارة إلى هذا الحدث ـ هل كان في هذا الحدث ــ الذي أدى إلى

[illegible]

فتح جبهة جديـدة .. ومعركـة جانبيـة مـع الدولـة الباكسـتانية علـى حساب المعركة الأساس في أفغانستان ـ مصلحة مرجوة ..؟!

الجواب يعرفه من عايش الحدث هنـاك .. ورأى الأضـرار الـتي نزلت بساحة المجاهدين وعوائلهم .. بصورة عامة .. والعرب منهـم بصورة خاصة .. ومن ذلـك الـوقت بـدأت المضـايقات والملاحقـات للمجاهدين العرب تأخذ بعداً آخـر .. ومـن ذلـك الـوقت تسـتطيع أن تقول قد بدأت فرصة المجاهدين العرب الذهبيـة .. وغيـر العـرب .. التي كانت متاحة لهم هناك بالأفول!!

[illegible][29]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible][30]

---

29 رواه الترمذي، وقال: حديث حسَنٌ صحيح.

30 هـذا العمليـات الانتحاريـة بصـورتها المخالفـة للشـرع ــ عنـد المجيزين لهـا؛ لأنهـا لـم تلـتزم بشـروطهم وقيـودهم ــ نراهـا قـد انتقلت إلى السـاحة الأفغانيـة .. بعـد أن دمَّـرت وخرَّبـت العـراق .. وهم بغنى عنها .. حيث ما مـن عمليـة انتحاريـة إلا وتكـون ضحايها عدد من المسلمين الأبرياء .. ممـن يتواجـدون فـي الشـارع لحظـة الحدث .. وقتل أو جرح واحد أو اثنين من جنود العدو .. إضافة إلــى قتل الفاعل لنفسه بنفسه!!

اتقوا الله في عباد الله ... آتوني بواحدٍ من أهل العلم يجيز هذا العمل بهذه الصورة .. وهذه النتيجة .. فإن لم تجدوا، ولن تجـدوا .. فعلام لا تُحذرون ـ إبراءً للذمة ـ الشباب المسلم مـن الإقـدام علـى هذا العمل بهذه الصورة .. وهذه النتيجة؟!

وفي الحديث فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال:" اجتنبوا السبعَ الموبقات "، منها:" قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ...".

وقال ﷺ:" المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ". مفهوم المخالفة يقتضي أن من لم يسلم المسلمون من لسانه ويده ليس بمسلم .. وهذا وعيد شديد ينبغي الحذر منه.

وقال ﷺ:" كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعِرضه ..".

وقال ﷺ:" لقتل مؤمنٍ أعظم عند الله من زوال الدنيا "!

وقال ﷺ:" كل ذنبٍ عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً ".

وقال ﷺ:" أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة "!

وقال ﷺ:" لا يزال العبد في فسحةٍ من دينه ما لم يصب دماً حراماً "!

وقال ﷺ:" من قتل رجلاً من أهل الذمة، لم يجد ريحَ الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً ". وهذه كلها أحاديث صحيحة ولله الحمد .. وغيرها كثير من النصوص الشرعية التي تحرم قصد من صان الشرع

المجاهدون الأفغان ـ بفضل الله تعالى ومنته ـ استطاعوا أن يجاهدوا الغزاة الروس على شراستهم .. ويطردوهم من أفغانستان .. خلال عقدين من الزمن .. ومع ذلك لم نجدهم طيلة فترة جهادهم الماضي قد التجأوا إلى هذا الأسلوب في العمل .. لم يفعلوا ذلك مطلقاً .. فعلام اليوم .. وجدت الحاجة إليه .. ولم يعد بالإمكان تحرير أفغانستان من الغزاة إلا عن طريق هذا العمل الحرام .. والمتشابه على رأي المخالفين؟!

حرماتهم بأي نوع من أنواع الأذى .. وتغلظ الوعيد على من يتجاسر على الاعتداء!

ومنها: ارتفاع البركة عن المجاهدين، وحجب النصر عنهم؛ إذ نصر الله لعباده المؤمنين مشروط بنصرهم وطاعتهم له ﷻ، والتزام أوامره، والانتهاء عما نهى عنه ﷻ، كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾محمد:7.

وفي الحديث فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال:" احفظ الله يحفظك .."؛ أي احفظ الله في حدوده، وفي توحيده وعبادته، وامتثال أوامره، والانتهاء عمى نهى عنه .. يحفظك الله من أعدائك .. ومن كل شر .. وما يُسيئك .. وإن لم تحفظ الله .. لا يحفظك .. ويكلك إلى نفسك!

وقال ﷺ:" من آذى مؤمناً فلا جهاد له "؛ هذا فيمن يؤذي مؤمناً ـ مجرد أذى ـ فكيف فيمن يقتله .. ويتعمد قتله .. ويستهين بحرمته وحقه عليه؟!

ومنها: إيصال رسالة خاطئة للناس .. مفادها أن المجاهدين يقتلون الأبرياء ممن صان الشرع حرماتهم .. ويستهدفون أناساً وأهدافاً لا يجوز استهدافها شرعاً .. وأنهم على نهج الخوارج الذين يقتلون أهل الإسلام بالظن والمتشابهات .. وبمسوغات ما أنزل الله بها من سلطان .. وفي ذلك من المحاذير والضرر ما فيه!

ومنها: انقسام المجاهدين ومن وراءهم من المسلمين إلى فِرق وجماعات؛ فريق يؤيد ويبارك، وفريق يُعارض ويندد .. وفريق يلتزم الصمت والحياد لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء .. بحسب ما يفهم كل منهم ويبين له .. ومن ثم الدخول في جدالات ونقاشات وردود عقيمة تنتهي غالباً بالاتهامات والتخوين، وربما بالتفسيق والتكفير!!

فإن لم يترتب عن هذه الأعمال المتشابهة سوى الوقوع في هذا المحظور .. لكان كافياً في منعها والتوقف عنها!

ومنها: نفور الناس عن مبدأ الجهاد وعن عقيدة الجهاد .. وعن نصرة الجهاد والمجاهدين .. وقضاياهم العادلة .. وعن تأييدهم ودعمهم .. ولسان حالهم يقول: ما دام جهاد المجاهدين يقوم على سفك الدم الحرام .. ولا

يتحرى أن يسفك دم الأبرياء .. فكيف أنصرهم .. وأكثر سوادهم؟!

فيكون الجهاد بصورته المتشابهة الآنفة الذكر .. فتنة للناس وصداً لهم عند دينهم .. ونصرة أمتهم!

ومنها: تشويه الغايات النبيلة العظيمة التي لأجلها شُرِع الجهاد والقتال .. وحمل المجاهد السلاح .. وهذه نتائج لا تُحمد عواقبها، لا يُمكن الاستخفاف بها .. من السياسة الشرعية مراعاتها واجتنابها، واجتناب كل ما يؤدي إليها!

بسبب بعض الممارسات الخاطئة التي تُنسب أحياناً للجهاد والمجاهدين .. وتُمارس باسم الجهاد والمجاهدين .. فقد تشوَّه مفهوم الجهاد في أذهان كثير من الناس .. وأصبحت كلمة الجهاد في أذهانهم .. تعني التعبير عن تلك الممارسات الخاطئة التي تحصل باسم الجهاد هنا وهناك .. وإذا دعوتهم إلى إحياء فريضة الجهاد في سبيل الله .. ظنوا منك مباشرة أنك تدعوهم إلى إحياء تلك الممارسات الخاطئة التي تحصل باسم الجهاد .. مما يضطرنا وغيرنا من الدعاة المصلحين .. أن نفصل ونبين المراد من الجهاد .. ومن دعوتنا لهم إلى الجهاد .. وأن نعمل على تصحيح مفهوم الجهاد في أذهان الناس .. وما عراه في أذهانهم من سوء فهم والتباس .. وأن نبين الجهاد الشرعي كما هو في الإسلام .. وكما يحبه الله تعالى ويرضاه .. وكشعيرة عظيمة ونبيلة من شعائر الإسلام .. تُعد ذروة سنام هذا الدين .. لا قائمة ولا وجود للأمة من دونها.

فإن عُلم ذلك، أقول: اعلم يا عبد الله أن روحك تخرج إلى بارئها مرة واحدة .. لا مرتين .. فاحرص أن تخرج في سبيل الله تعالى وحده .. وأن تخرج في جهاد محكم ـ على السنة ـ يرضاه الله ورسولُه .. لا شبهة ولا تشابه فيه .. أما الجهاد في الساحات والميادين المتشابهة حمَّالة الأوجه مقامرة لا تضمن عواقبها .. فلا تدري هل جهادك سيكون لك أم عليك، والكيِّس من دان نفسه، وألزمها جادة الحق والسنَّة، وعَمِل بالمحكم لما بعد الموت.

تاسعاً: الخروج على طواغيت الحكم والكفر والردة:

اعلم أن الخروج على طواغيت الحكم والكفر

والردة حقٌّ، وواجب شرعي يجب القيام والنهوض به .. وهو خيار صعب، وقد يكون مُكلِفاً .. ولكن الخيار الأكثر منه صعوبة، والأكثر منه كلفة والأشد ضرراً يكمن في السكوت على الطاغوت ونظامه، والرضى به حاكماً على البلاد والعباد، يحكمهم بالكفر والفجور والجور والخيانة؛ لذا دلت النصوص الشرعية دلالة صريحة على وجوب الخروج عليه وعلى نظامه القائم على قوانين الكفر والشرك والظلم، كما في الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه، عن عبادة بن الصامت أنه قال:" بايعنا النبيَّ [illegible]

[illegible]

[illegible] .[31]

[illegible]

---

[31] مما يُذكر في هذا الصدد معاملة الأخوة الطالبان الراقيـة ــ أيـام حكمهم لأفغانستان، وفـي أصـعب ظـروف يمـرون بهـا ــ للأسـيرة البريطانية " إيفـون ريـدلي "؛ والمـن عليهـا .. وإطلاق سـراحها .. معززة مكرمة .. ومن دون أن تـواجه أي أذى أو إسـاءة لشخصـها .. مما حملها بعد أن أطلق سراحها أن تقرأ عن الإسلام .. وتدخل فيه حرة مختارة .. ولتصبح فيما بعد من كبـار الـداعيات الـذين يـذودون عن الإسلام والمسلمين في بلاد الغـرب .. مـا أجملهـا مـن معاملـة أخلاقية راقية .. تُذكَر للطالبان ولدولتهم .. وما أجملها من نتيجة!

[illegible]

قال ﷺ :" بُعثت لأتممَ حُسنَ الأخلاق "، وفي روايــة:" إن الله بعثنـي بتمـام مكـارم الأخلاق، ومحاسـن الأفعـال "[32].

وقال ﷺ :" خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فَقُهـوا "[33].

وقـال ﷺ:" تصـدقوا علـى أهـل الأديـان "[34]. ومـن الصدقة عليهم المن على بعض أسراهم مـن دون مقابـل .. وبخاصة الفقراء والمستضعفين منهم.

وقال ﷺ:" من أُعطي عطاءً فوجد ـ أي مـا يكـافئ بـه هذا العطاء ـ فليجزِ به، فإن لم يجد فليُثنِ، فإن من أثنـى فقد شكر، ومن كتم فقد كفر "[35].

وقال ﷺ:" مـن أولـي معروفـاً فليـذكره، فمـن ذكـره فقد شكرَه، ومن كتمه فقد كفرَه "[36].

وقال ﷺ :" لا يشكر الله من لا يشكر الناس "[37].

وعن ابن عباس قال: لو قال لي فرعون: بارك اللـه فيك، قلت: وفيك ! وفرعون قد مات[38]. وهـذا كلـه مـن باب مقابلة المعروف بمعروف، والحسنة بحسـنة مماثلـة أو أحسن منها، والصنيع الجميل بالثناء الحسن .. وصـنيع حسن مقابل .. ولو كان صـاحبه فرعـون .. وفرعـون قـد مات!

أعلم أن هناك من سيُقاطعني فور انتهائه مـن قـراءة هـذه الكلمـات، ليقـول لـي: كيـف تـدعوننا للالـتزام بهـذه

---

32 جامع الأصول:4/4.

33 صحيح الأدب المفرد:223.

34 السلسلة الصحيحة:2766.

35 رواه الترمذي وغيره، صحيح الترغيب والترهيب:958.

36 رواه الطبراني، صحيح الترغيب:964.

37 رواه الترمذي وأبو داود،صحيح الترغيب:963.

38 صحيح الأدب المفرد:748.

المعاني والأخلاق .. ألا ترى ما يفعله الأعداء بإخواننا في سجن جوانتنامو .. وفي سجن " أبو غريب " في العراق .. وفي سجونهم في أفغانستان، وفلسطين .. وغيرها من البلدان .. ألا ترى هذا الدمار الذي أحدثوه .. في بلاد المسلمين .. ولا يزالون؟!

أقول لهذا الأخ الكري، ولكل من يقول بقولهم: هذا لا يمنع من ذاك .. والذي أشرنا إليه لا يمنع ولا يتعارض مع الانتصاف للحق والمظلومين!

وأقول كذلك: هذا الذي أشرت إليه هو دينهم .. هي قيمهم وثقافتهم وحضارتهم وأخلاقهم وديمقراطيتهم وإنسانيتهم التي يتباهون بها .. ويعملون على تصديرها للبلاد والعباد!

لكن أترضون ــ أيها الأحبة ــ أن ينزل أتباع الأنبياء والرسل .. إلى مستواهم .. ليتعاملوا معهم على طريقتهم .. ووفق أخلاقياتهم .. وممارساتهم المشينة؟!

أترضون أن نقاتلهم ونجاهدهم بأخلاقهم وقيمهم وطريقتهم .. وسوء طبائعهم الفاسدة المنحرفة؟!

ثم إذا استوينا معهم .. في الممارسات الخاطئة اللا أخلاقية .. وفي الظلم .. وفي تبني وسائلهم المشينة .. وفي كثير من الممارسات مما يُشين المرء، ويحط من قدره ومستواه .. ويشين دينه وأمته وحضارته .. فبم سنتفاضل ونتمايز عنهم؟!

المسلم الموحد يُجاهد .. وينتصف للحق .. وللمظلوم من ظالمه .. لكن على طريقة وأخلاق وتعاليم نبيه صلوات ربي وسلامه عليه .. وليس على طريقة أحدٍ غيره!

المجاهد في الإسلام داعية إلى الله تعالى قبل كل شيء .. ليس لنفسه حظاً من جهاده .. يدعو إلى الله تعالى وإلى إعلاء كلمته بدمه وعرقه وهو أبلغ من دعوة اللسان والقلم .. وبالتالي لا بد من أن يكون في دعوته وجهاده مبشراً لا منفراً، كما أمر رسولُ الله ﷺ.

[illegible]

www.abubaseer.bizland.com

[39] صحيح سنن أبي داود: 3019.

www.abubaseer.bizland.com